

المملكة المغربية

المجلس الأعلى

اللجنة الدستورية المؤقتة

الحمد لله وحده

رقم الملف : 228/15257

رقم المقرر : 189

باسم جلالة الملك
المقرر

ان اللجنة الدستورية المؤقتة .

بناءً على الفصل 103 من الدستور .

وبناءً على الظهير الشريف المتعلق بالقانون التنظيمي للغرفة الدستورية من المجلس الأعلى

المؤرخ في 22 ذي الحجة 1382 الموافق 16 مايو 1963 ولا سيما الفصول 20/21/22/24 و33 منه .

وبناءً على الظهير الشريف المعتبر بمثابة القانون التنظيمي لتأليف وانتخاب مجلس المستشارين

المؤرخ في 22 ربيع الثاني 1382 الموافق 12 شتنبر 1963 .

ونظراً للعريضة التي قدمها السيد صطفى بن احمد ، الكاتب بالجمعية الخيرية ، والسكان

بزنقة روما رقم 10 بوجدة ، تلك العريضة المسجلة بتاريخ 30 أكتوبر 1963 بكتابة الغرفة الدستورية ،

والتي يطعن صاحبها في انتخاب السيد الشرقاوي بن الجيلالي الطرموسي كممثل للاجراء بمجلس المستشارين

وبعد الاستماع الى المقرر في تقريره .

حيث انه بمقتضى الفصلين 22 (الفقرة الثانية) و 24 (الفقرة الثالثة) من الظهير التنظيمي

للغرفة الدستورية المشار اليه اعلاه ، يجب ان يضيف الطالب الى عريضته المستندات التي يراها كهيئة

يتدعيم اسباب البطلان المستند اليها ، وان الغرفة الدستورية يمكنها ان ترفض دون سابق تحقيق العرائض

الغير المقبولة والتي لا تحتوي الا على اعتراضات يظهر جلياً انه ليس من شأنها ان يكون لها اي تأثير على

نتائج الانتخاب .

وحيث ان العريضة المقدمة من طرف السيد صطفى بن احمد لم تعزز بمستندات وان

الاعتراضات التي تضمنتها انما هي مجرد ادعاءات لم يثبت الطالب صحتها .

من اجله

قررت ما يلي :

اولا - رفض عريضة السيد صطفى بن احمد المشار اليه اعلاه .

ثانياً - تبليغ هذا المقرر الى مجلس المستشارين اثر تنصيبه .

بهذا صدر المقرر اعلاه في 26 جمادى الثانية 1383 الموافق 13 نونبر 1963 عن اللجنة
الدستورية المؤقتة المترتبة من السيد عبد الرحمان الشفشاوي بصفته رئيسا ، ومن السادة : احمد زروق
ومكسيم ازولاي وعبد السلام الدين واحمد الوزاني بصفتهم اعضاء ، وذلك بعد الاستماع الى المقرر السيد
احمد الوزاني .

الرئيس
عبد الرحمان الشفشاوي
رئيس الغرفة الاولى
عبد الرحمان الشفشاوي

المقرر
احمد الوزاني
أحمد الوزاني

ال كاتب
محمد المريني
W

00